والفرق بينها وبين الاوليات ان الانسان لو خُلّي مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم
بها بخلاف الاوليات كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن وكشف العورة مذموم ومراعاة
الضعفاء محمودة ومن هذه ما يكون صادقا وما يكون كاذبا ولكل قوم مشهورات و
لاهل كل صناعة بحسبها ومسلمات وهي قضايا تسلم من الخصم ويبنى عليها الكلام لدفعه
كتسليم الفقهاء مسايل اصول الفقه والقياس المولف من هذين يسمى جدلا والغرض اقناع
القاصر عن ادراك البرهان والزام الخصم ومقبولات وهي قضايا يوخذ ممن يعتقد فيه
امالامر سماوي او لمزيد عقل ودين كالماخوذات من اهل العقل والزهد ومظنونات
وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولك فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس المولف
من هذين يسمى خطابة والغرض منه ترغيب السامع فيما ينفعه من تهذيب الاخلاق وامر الدين
ومخيلات وهي قضايا اذا اوردت على النفس اثرت فيها تاثيرا عجيبا من قبض او بسط
كقولهم الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة مهوعة والقياس المولف منها يسمى شعرا والغرض منها
انفعال النفس بالترغيب والتنفير ويروجه الوزن الحسن والصوت الطيب ووهميات وهي باحكام محسوسة
قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير محسوسة كقولنا كل موجود مشار اليه وورا العالم فضاء
لا يتناهى ولولا دفع العقل والشرايع لكانت من الاوليات وعرف كذب الوهم لموافقته
العقل في مقدمات القياس الناتج لنقيض حكمه وانكاره نتيجته عند الوصول الى النتيجة والقياس
المولف منها يسمى سفسطة والغرض منها افحام الخصم وتغليطه اقول من غير اليقينيات
المشهورات وهي قضايا يعترف بها جميع الناس وسبب شهرتها فيما بينهم اما اشتمالها
على مصلحة عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح واما ما في طباعهم من الرقة كقولنا
مراعاة الضعفاء محمودة واما ما فيهم من الحمية كقولنا كشف العورة مذموم واما انفعالاتهم
من عادات كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند وعدم قبحه عند غيرهم او من شرايع واداب
كالامور الشرعية وغيرها وربما تبلغ الشهرة بحيث يلتبس بالاوليات ويفرق بينهما بان
الانسان لو فرض نفسه خالية من جميع الامور المغايرة لعقله حكم بالاوليات دون المشهورات
وهي قد يكون صادقة وقد يكون كاذبة بخلاف الاوليات ولكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم منها
وادابهم ولكل اهل صناعة ايضا مشهورات بحسب صناعتهم ومسلمات وهي قضايا تسلم
من الخصم ويبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة فيما بينهما خاصة او بين اهل علم كتسليم الفقهاء
مسايل اصول الفقه على وجوب الزكوة في حلي البالغة لقوله عليه السلام في الحلي زكوة فلو قال كما يستدل الفقيه
الخصم هذا خبر واحد فلا نم انه حجة فيقول له قد ثبت هذا في علم اصول الفقه ولا بد ان ياخذ
ههنا مسلما والقياس المولف من المشهورات والمسلمات يسمى جدلا والغرض منه الزام الخصم واقناع
من هو قاصر عن ادراك مقدمات البرهان ومنها المقبولات وهي قضايا يوخذ ممن يعتقد فيه

امالامر سماوي من المعجزات والكرامات كالانبيا والاوليا واما لاختصاصه بمزيد عقل
ودين كاهل العلم والزهد وهي نافعة جدا في تعظيم امر الله والشفقة على خلق الله ومنها المظنونات
وهي قضايا يحكم بها حكما راجحا مع تجويز نقيضه كقولنا فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس
المولف من المقبولات والمظنونات يسمى خطابة والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من
امور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء والوعاظ ومنها المخيلات وهي قضايا يتخيل بها
فتتاثر النفس منها قبضا وبسطا فتتنفر او تترغب كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس
وترغبت في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس وتنفرت عنه والقياس المولف
منها يسمى شعرا والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير ويزيد في ذلك ان يكون الشعر على
وزن او ينشد بصوت طيب ومنها الوهميات وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور
غير محسوسة وانما قيد بالامور الغير المحسوسة لان حكم الوهم في المحسوسات ليس بكاذب كما اذا حكم
بحسن الحسناء وقبح الشوهاء وذلك لان الوهم قوة جسمانية للانسان بها يدرك الجزئيات المنتزعة
من المحسوسات فهي تابعة للحس فاذا حكم على المحسوسات كان حكمها صحيحا وان حكم على غير
المحسوسات فاحكامها كاذبة كالحكم بان كل موجود مشار اليه وان وراء العالم فضاء لا يتناهى
ولان الوهم والحس سبقا الى النفس فهي منجذبة اليهما مسخرة لهما حتى ان احكام الوهميات لو لم يتميز
عندها من الاوليات ولولا دفع العقل والشرايع وتكذيبها احكام الوهم يبقى التباسها بالاوليات
ولم يكذبه ترتفع اصلا ومما يعرف به كذب الوهم انه يساعد العقل في المقدمات المنتجة لنقيض حكمه
بها كما يحكم الوهم بالخوف عن الموتى مع انه يوافق العقل في ان الميت جماد والجماد لا يخاف منه فينتج
لقولنا الميت لا يخاف عنه فاذا وصل العقل والوهم الى النتيجة نكص الوهم وانكرها والقياس المركب
منها يسمى سفسطة والغرض منه تغليط الخصم واسكاته واعظم فائدتها معرفتها للاحتراز عنها
قال والمغالطة قياس تفسد صورته بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر بحسب
الكمية او الكيفية او الجهة او مادته بان يكون المقدمة والمطلوب شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة كقولنا
كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ كقولنا
لصورة الفرس المنقوش على الحائط فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة او من جهة المعنى
لعدم مراعاة وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس
فهو فرس ينتج بعض الانسان فرس ووضع الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان والحيوان
جنس ينتج ان الانسان جنس واخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس فعليك مراعاة كل ذلك
لئلا تقع في الغلط والمستعمل للمغالطة سوفسطائي ان قابل بها الحكيم ومشاغبي ان قابل بها الجدلي
اقول المغالطة قياس فاسد اما من جهة الصورة او من جهة المادة اما من جهة الصورة فبان
لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكمية او الكيفية او الجهة كان كبرى الشكل الاول جزئية او صغراه

Copyright © King Saud University